



التاريخ: ٢٠١٤/٠٢/٠٥

الرجوع: م/٢٠٣/٢٠١٢

تعميم رقم (٢) لسنة ٢٠١٤م

سعادة / رؤساء ومدراء دوائر وهيئات حكومة الشارقة

الموقرين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: قرار المجلس التنفيذي رقم (٧) لسنة ٢٠١٤م بشأن التفرغ الجزئي

للموظف لمتابعة الدراسات العليا داخل الدولة

يطيب لنا أن نرفع لسعاتكم خالص إمتناننا وتقديرنا لتعاونكم المثمر ، متمنين

لكم دوام الرفعة و التقدم و الإزدهار ...

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه يسرنا أن نرفق لسعاتكم طيه قرار المجلس التنفيذي

رقم (٧) لسنة ٢٠١٤م بشأن التفرغ الجزئي للموظف لمتابعة الدراسات العليا داخل

الدولة.

برجاء التفضل بالإحاطة والعمل بموجبه إعتباراً من تاريخ صدوره.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا ،،،

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

طارق سلطان بن خادم

رئيس دائرة الموارد البشرية



التاريخ: 2014/1//28 م
الرقم: 432 - 5/أ.م.ت/ 2014

سعادة الأخ / طارق سلطان بن خادم
رئيس دائرة الموارد البشرية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع / قرار المجلس التنفيذي رقم (7) لسنة 2014م

بشأن

التفرغ الجزئي للموظف لمتابعة الدراسات العليا داخل الدولة

تهديكم الأمانة العامة للمجلس التنفيذي أطيب التحيات وصادق الأمنيات بدوام
التوفيق والسداد.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نرفق لسعادتكم قرار المجلس التنفيذي رقم (7) لسنة
2014م المشار إليه أعلاه، لإجراءاتكم واتخاذ ما يلزم لطفاً.

شاكرين لكم تعاونكم معنا،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

المستشار/ سلطان علي بن بطي المهيري
أمين عام المجلس التنفيذي





قرار المجلس التنفيذي رقم (٧) لسنة ٢٠١٤ م

بشأن

التفرغ الجزئي للموظف لمتابعة الدراسات العليا داخل الدولة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ، ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الإطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،
والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠١م بشأن الخدمة المدنية لإمارة الشارقة وتعديلاته،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٨م بشأن الإجازات الدراسية العليا للمواطنين وتعديلاته،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (٩) لسنة ٢٠١٠م بشأن ضوابط التصريح للموظف بمغادرة العمل أثناء الدوام الرسمي،
وبناءً على عرض رئيس دائرة الموارد البشرية وموافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
ولما تقتضيه المصلحة العامة.

أصدرنا القرار التالي :-

مادة (١)

يمنح الموظف الذي يدرس لنيل درجة الماجستير أو الدكتوراه من إحدى الجامعات أو الكليات داخل الدولة ، وتتطلب دراسته حضور محاضرات صباحية لاستكمال المساقات الاستدراكية ، إجازة دراسية براتب شامل عن نفس الأيام التي تُقرر فيها المحاضرات الصباحية، وذلك وفق جدول المحاضرات المعتمد من الجامعة أو الكلية التي يدرس بها الموظف.

مادة (٢)

- يشترط لمنح الإجازة المنصوص عليها في المادة رقم (١) أعلاه ، موافاة جهة عمله بما يلي:-
١. مايفيد حصول الموظف على قبول أكاديمي من الجامعة أو الكلية لدراسة الماجستير أو الدكتوراه في الفترة المسائية موضحاً به دراسته العليا والتخصص .
 ٢. مايفيد إعتتماد البرنامج الدراسي من وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.
 ٣. مايفيد إستمراره في الدراسة وتقرير عن نتائج عن الفصل الدراسي السابق .



٤. أن تتفق الدراسة مع طبيعة عمله في الدائرة أو الهيئة .
٥. أن يوقع الموظف على التعهد المرافق لهذا القرار ويعرض الأمر على المجلس التنفيذي في حال إخلاله بأي من بنود هذا التعهد لإتخاذ مايراه مناسباً عن طريق دائرة الموارد البشرية.

مادة (٣)

إذا أجل الموظف الفصل الدراسي أو رسب في المساق الإستدراكي الذي تفرغ له يجوز منحه الإجازة المنصوص عليها في المادة (١) من هذا القرار للفصل الدراسي الذي يليه ولمرة واحدة خلال المدة المقررة للدراسة.

مادة (٤)

تصدر دائرة الموارد البشرية التعاميم اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

مادة (٥)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه . كل فيما يخصه ، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :-

الثلاثاء : ٢٧ ربيع الأول ١٣٤٥ هـ

الموافق : ٢٨ يناير ٢٠١٤ م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد وتائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة